


تضم مالي جماعات عرقية متعددة، على الرغم من أن 90 بالمائة من سكانها مسلمون. المجتمع في مالي ذكوري بشكل أساسي، يسود فيه التمايز بين الأدوار والمهام على أساس النوع، والعرق، والدين. لدى مالي خليط من القوانين المستمدة من القانون المدني الفرنسي، والعادات والتقاليد، ومن الإسلام، خاصة فيما يتعلق بقانون الأسرة. وعلى الرغم من أن نصوص العديد من القوانين تكفل المساواة بين الرجل والمرأة، تعاني المرأة من التمييز في حياتها المعاشية. فقد كانت العادات والتقاليد، بما فيها التفسيرات المحافظة للنصوص الدينية عبئاً على المرأة وعاملاً في منع حصول المرأة على حقوقها بوجه عام وحقوقها في الأسرة على وجه الخصوص.

منذ أكتوبر 1998 انخرطت الحكومة في مالي والمجتمع المدني في عملية تشاركية تهدف إلى إصلاح قانون الأسرة. وأسفرت تلك الجهود عن مسودة قانون الأسرة الذي سوف يتعامل مع الزواج، ونظام الزوجية، والولاية، والميراث، والهبات والوصايا، وأمور أخرى. تنتظر المسودة النهائية للقانون الموافقة عليها.



مالي

المساواة في الأسرة ضرورية

- يتم تنفيذ العديد من المشروعات التي تهدف إلى تقليص أوجه عدم المساواة بين الرجال والنساء، وشملت رفع وعي المجتمع المدني، ورجال الدين والتقليديين، والإعلام.
- أنشأت وزارة العدل لجنة استشارية لتعزيز المساواة بين الجنسين في كل الميادين المتعلقة بالنفذ إلى العدالة.
- تعمل الشركات على تحسين وضع المرأة في مكان العمل، معترفةً بالدور الاقتصادي للمرأة وأهمية احترام حقوقها، واحترام التوازن بين العمل والأسرة.
- يكتفل قانون الزواج والولاية على الأبناء الصادر سنة 1962 حقوقاً متساوية للمرأة والرجل في العديد من المجالات؛ فللمرأة الحق في اختيار زوجها، والحق في رفض أن تكون زوجة في علاقة متعددة الزوجات. وعلى الرغم من أن الرجل هو رأس الأسرة، فيمكن للمرأة أن تحل محله في حال غيابها أو عدم قدرته على التعبير عن إرادته. للمرأة الحق في امتلاك وإدارة الممتلكات. ولها الحق في طلب إلغاء زواج زوجها بأخرى إذا ما كانت قد تزوجته وليس على ذمته أخريات، أو أن تطلب الطلاق أو الانفصال. تتمتع المرأة بالحماية من الطلاق. للمرأة الحق في الحصول على ولاية قانونية على الأبناء عند وفاة الزوج.
- يعتبر الدستور في مالي كل المواطنين أحراراً ومتساوين في الحقوق والواجبات ويمنع التمييز على عدد من الأسس بما فيها النوع الاجتماعي. يتمتع الرجال والنساء بنفس الحقوق والحريات في ظل الدستور. تنص ديباجة الدستور على أن مالي موقعة على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، وقد صدقت مالي على معظم مواثيق حقوق الإنسان الدولية الكبرى.
- المساواة قائمة في العديد من النصوص القانونية. فعلى سبيل المثال، ينص قانون متعلق بالصحة الإنجابية بأن الرجال والنساء سواسية في الكرامة والحقوق المتعلقة بالإنجاب، وأن لكلا الزوجين الحق في الحصول على المعلومات وتقرير عدد الأبناء والفترة الزمنية بين الولادات بحرية تامة.
- اتخذت الحكومة، والقطاع الخاص، والمجتمع المدني مجتمعين، وكل على حدة، خطوات تهدف إلى تعزيز المساواة في الأسرة:
 - تم إنشاء وزارة لتعزيز حقوق المرأة والطفل والأسرة سنة 1997، لتعمل مع الوزارات الأخرى من أجل دفع حقوق المرأة والطفل في الأسرة. وتم وضع خطة عمل مؤخرًا لضمان إقرار قانون الأسرة، مع الأخذ في الاعتبار النصوص الدولية التي صدقت عليها مالي.

- تعاني الأرمال، في بعض الأحيان، من الازدراء والممارسات المهينة. وبدلاً من أن ترث في تركة زوجها، تصبح المرأة جزءاً من هذه التركة التي يرثها آخرون.
- كثير من النساء تتوفين أثناء الوضع، إذ بلغت نسبة الوفيات 582 حالة وفاة لكل 100 ألف ولادة حية سنة 2001.
- تُجبر الفتيات والنساء على الختان.
- النساء هن الأكثر عرضة للإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية المكتسب / الإيدز لأسباب متعلقة بالعوامل الاجتماعية والاقتصادية.
- هناك شبه جهل عام بحقوق المرأة والقوانين الدولية. ولم تصاحب التطورات القانونية تغيرات في السلوك الاجتماعي. وعادةً ما تستسلم المرأة لقدرها، معتقدة أنها لا تستطيع تغيير الممارسات المستقرة منذ زمن طويل. هذا فضلاً عن إحجامها عن اللجوء للمحكمة لحل نزاعات مثل العنف الأسري، والانتهاكات، والميراث، إلخ.
- ادعى بعض المسلمين المتدينين أن الإصلاحات التي تنطوي عليها عملية إصلاح قانون الأسرة ليست إسلامية. وقد أدى ذلك إلى تأخير المراحل النهائية للعملية، ليصبح مصير المسودة النهائية للقانون غامضاً.
- لعبت المرأة دوراً مهماً في النضال ضد الاستعمار وساعدت البلاد في الحصول على استقلالها. ولكن بعد الاستقلال لم تُمنح المرأة المناصب السياسية والإدارية، بل ظل دورها محصوراً في المهام المنزلية والإنجاب.
- أظهرت دراسة وزارية أجريت سنة 2001 أن معظم النساء كُنَّ ضحايا لشكل واحد على الأقل من أشكال العنف، وأن معظم حالات العنف التي تعانيها المرأة تدخل الأسرة طرفاً فيها. ليس هناك تشريع للجسم هذا العنف، باستثناء القانون الجنائي.
- يوجد تمييز صريح في بعض النصوص القانونية. ففي قانون الزواج والولاية على الأبناء، ينخفض الحد الأدنى لسن الزواج للفتاة عن مثيله لدى الفتى. وعلى المرأة المتزوجة أن تطيع زوجها، وهو ما يقلص في حالات كثيرة، حقوقها وحرياتنا الدستورية. لا يسمح قانون الجنسية بانتقال جنسية الأم تلقائياً إلى الأبناء. لا يشمل القانون الجنائي على عقوبة على بعض التعدييات مثل تشويه الأعضاء التناسلية للمرأة، والعنف الأسري، والتحرش الجنسي.
- يشتمل واقع حياة المرأة في الأسرة، خارج سياق القوانين على ما يلي:
 - الزواج القسري والمبكر، والذي قد يمثل ما يصل إلى 80 بالمائة من الزيجات في بعض المناطق.
 - لا تتمتع المرأة إلا بمسؤولية صغيرة، في معظم الأحيان، عن اتخاذ القرار داخل الأسرة.
 - بعض الأزواج والآباء لا يسمحون للزوجة أو ابنة بالعمل.